

رسالة الجبهة الواحدة  
لابن الصلوات

الكشف عن الالهام عن الالفاظ  
المخصوصة باعتبار التماثل على المعاني  
المخصوصة والافعال احتمالات في الكتب والبرهان  
سبعة على ما استفاد من كلام المحقق الشريفة  
قد ذكر في حاشية شرح التلخيص ثانيا لونه  
الكتاب عبارة عن التقوية الدالة على تلك الالفاظ  
بتوسط الالفاظ وثالثها كونها عبارة عن المعاني  
المخصوصة باعتبار كونها منقصة

المطلق مصدر والوجه  
 لغاه الجازع وهو  
 يدل على الكلام  
 والوجه هو  
 والوجه هو  
 والوجه هو

بسم الله الرحمن الرحيم  
 ان احسن ما يفتح به المنطق والحكام حمد الله الواحد الذي بزم الام  
 ونصب جهات والة على وحدته على وجهه اله هور والاعوام  
 واهلها ما يترتم به البلايا في الحدائق صلوة من جلت بدمه رطل  
 الرموز والذقايين وهو محمد المبعوث بمجراته الباهرة الكافية الخلابين  
 هذه تحقيقات شريفة بعبارات رافعة شوق معانيها  
 بل تديقات غامضة تعجب السامع الا اذا ان علقها  
 على المعنى المتداول فيما بين المحصلين الموسوم بحجته الوحدة بين المتعلقين  
 المشتملة على اشارة الى لطايف امور لا يلوح عليه اثر الازدياد  
 والمنضممة على اشارة الى ام الكتاب وقد كنت متكاثرا في مطالعتها  
 ومنجا سرفه مناظرها حتى لم يحيف شئ من رموزها ورفعت الحجب  
 واتت من وجوه كنوزها واطلعت فيها على نكات لا يهدى اليها  
 بدون العالم الا المعنى ولا يستر شئ بها الا الاوهى فشرحت عن  
 سوا الحجة الاستخراج نفائس درر قد اصبحت جلايب عبارته  
 والستكف عرابس غر قد اشترت تحت برايق استعارته  
 ضامها ما سمعت من استادنا الحق محمد ومننا المدقق بل عامة  
 ما اورفناه من فوائده وجملة ما ذكرنا من عوايد غناء محمد الرسالة  
 جامعة لفوائده لم يسمع بمثله الا اذا ان وحاوية لفوائده لم يطمئن  
 قبلهم ولا جان فان روي الاقبياء في علمهم الاكبياء وبالذات النوفى

قوله اعلم ان  
 الخلة الطريق الاربعة  
 الدوائر فانها طريق في  
 الى السور  
 قوله اعلم ان  
 وهو الحسن  
 استعار البلايا  
 للمتكلمين ووجه الشبه  
 حسن الصوت والرفق  
 بية وان كنت في التور  
 والظاهر في التور

وبينه اذنه التحقيق واعلم ان القوم قد اوردوا في اوائل الكتب  
 الفن بخنا طويلا وبنوا فيه امور يتوقف الشروع عليها على وجه  
 البصيرة <sup>وتعريف</sup> فيحصل الفن وسماه بالمقدمة وطولها فيه الكلام طويلا  
 يكاد ويمتنع عن الاحتاط <sup>في</sup> والاضبط تسريلا للتعلم والمض تركها راسا  
 وقصر على ما هو المقصود ومانعه الى اليجاز وكان كتابه للمبتدعي  
 الذي تحصيله قسريا فلا ينفعه في التحصيل البصيرة ولا ما يوجب الرغبة  
 بل غاية امره ان يعصره المعلم على حفظ ما في الكتاب والشايع لا لادراك  
 ان يقتضي اثر القوم تماما للقائده وتكميلا للعافية اورد ما هو مختص  
 ذلك المبحث ولبه فصدر بالامر بالعلم ابتماما باشانه لكونه مناط

تحقيق الكلام القوم فقال اعلم ايها الطالب المسترشد ان من حق

كل طالب كثرة امر امور تكثر علما كانت او غير مدونة او غير  
 مدونة كائنه تلك الكثرة بحيث تضبطها اي تجعل ملك الكثرة مطلوبه  
 بحيث لا يخرج منها ما يجب دخولها فيها جهت واحدة ام جهت واهرار  
 سببا لوجدة تلك الكثرة المورد المتكثرة في ذواتها والمتعددة في انفسها  
 واستحسن سببها عدلها شيئا واحدا او سميتها باسم واحد وتفردها  
 بالمدون ان كانت من المعلوم مثلا كل علم عبارة عن المسائل المتكثرة  
 المتعددة ومع ذلك قد عدده شيئا واحدا وسموه باسم واحد واخره  
 بالمدون فلا شك ان هناك امر يناسب تلك الكثرة ويرتبط به بعضها  
 ببعض وبواسطه استحسن عدلها علما واحدا فذلك هو الامر جهته  
 الوحدة بمعنى جهته صارت سببا للوحدة الاعتبارية تلك الامور  
 المتكثرة فانفاضة الجهة الواحدة لا يتمة من قبيل انها في السبب

سبب في خلاف  
 الوحدة وكما  
 وانها مشتق  
 محاذ من باب  
 ذكر الخبز واردة  
 الكل

وقوله اعلم ان من حق كطال كثره  
 اشارة الى الكبرياء وتقسيمها  
 المنطق علم وكل علم عدو كثره  
 تقتضها جهته وحده وكل كثره  
 كثره تقتضها جهته ووحدة  
 ان يكونها تلك الجهة

فبما انما  
 فبما انما  
 فبما انما

الحق بمعنى التامة تنبيه على انه الخطاب  
 والواجب بالمبحث خاص بعينه  
 قوله جهته ووحدة من قبيل  
 اضافة السبب  
 الى المسمى

اي المسمى

قوله كل علم عبارة عن المسائل  
 المدونة يعني ان كل علم هي

المسائل المتكثرة  
 المسعددة

والله اعلم  
 بالحق  
 والحمد لله

يعتبر  
 فيكون  
 اعتبارية  
 فيكون  
 اعتبارية  
 فيكون

الى المسبب فتعقله بضمها صفة كثيرة افتر از عن السائل المتكثرة المجموعه  
 من عده علوم متخالفة لانها وان كانت مشتركة في انها احكام  
 باسور على الرغم من تلك المشتركة ليست مما يستحق سببا واحدة  
 تلك السائل علم واحد فمن حق كل طالب امر واحد ان يتصوره  
 بخصوصه وقال ابو نواس استنادنا صفة المحققين لان السائل كاسر صدر  
 اللفظ الواحد العقل من كثرة الاول اجزائه بضمها وتخطها واحدة واحدة  
 اعتبارا وادقها في اشراكه الاسور في انها موجودات لكن منها ما  
 اعتبر في تلك الاجزائه اياها كالمسائل المشتركة في امر يعتقد بكاملا  
 والفاية ومنها ما لم يعتبر بضمها كالمسائل الكثيرة الغير المشتركة في امر  
 يعتقد به فتعقله بضمها اشارة الاجزائه اعتبر بضمها كما هو متبادر  
 لا يمكن ان يعتبر فيخرج السائل المجموعه من علوم اذا كانت  
 المذكورة وان كانت جهة بضمها الا انها لم تعتبر لعدم كونها في  
 امر يعتقد به بهذا الكلام تحقيقا لا ريب فيه الا انه ينبغي على ان  
 المراد بجهة الوحدة الامر الذي صار سببا لوحدة الكثيره سواء  
 استحسن سببا عقدها شيئا واحدا او لا ولا يشك انه لا يوجد  
 علم من ذلك لا بضمها بجهة وحدة وما يقضى منه العجب  
 انه اراد بعضهم بالجهة ما ذكرنا وقال مع ذلك ان قوله بضمها  
 قيد واقعي لا افتراضي اذ لا يوجد كثرة لا بضمها بجهة وحدة  
 فاعرف فقد اورده المنقذ في شرح الكتاب على قوله من حق  
 كل طالب كثرة انه لا يفيد المقصود وهو ان كل حق كل طالب  
 المسائل المنطقية ان يعرفها بنسبها بجهة اذا كثرة لكونها جملة

في كذا مشتمل  
 على احكام  
 بأسور علم  
 ١٢

بل يخالف افتره اليه  
 في شرح حاشية الكتاب حيث  
 قسم الاله بجهة وحدة  
 في الاله بجهة تلك  
 مدله

في شرح المنقذ في شرح الكتاب

في قوة من حق كل طالب بعض الكثرة فلا يفيد المقصود وهو  
 طراد المصنف والارضية فمشبهه اشارة بانه التنوين في الكثرة  
 للعموم كما في قوله غير من جراحة وتارة بان بالهزة عند العلماء  
 البلاغة قد تكون في قوة العلية وهذا للترجيح احد المتساويين  
 على الآخر اقول بهذا بناء على ان يعبر عنه ذلك على لفظ التنوين  
 فقط ويكون الاضافة الى الكثرة لجرده بغير المضائق من غير  
 توفيق للشمول في المضائق اليه وجودا او عدما واما اذا تعبر  
 دخول السور على جميع المضائق والمضائق اليه بانه يعبر عنه  
 الاضافة مقدا على السور فيكون المعنى ان من حق كل من  
 يصدق عليه هذه المفهوم ابي مفاهيم طالب الكثرة علم فواصل  
 كل رجل ياتيه فله درهم لا فاد المقصود افادة ظهنا هو التحقيق  
 وبالقبول حقيق اذ انا اليه التمكن بجعل التوفيق فلا تنصق الى  
 ما درودا فانه وقع اول من وقع فيه من قلة التبرير وتبعه  
 اليافوز لمنهم رتبة التقليد عن التفكير وهم يحسبون انهم  
 يحسبون صنعا ليس بالكانوا يضعون لو كانوا يعلمون بالجملة  
 المقصود انه يلحق بحال كل من هو طالب الكثرة ولها جهة يقظها  
 ان يعبر بها ابي تلك الكثرة المطلوبة بتلك الجهة ابي يتصور بالاجتهاد  
 بتعريف المفهوم من تلك الجهة المطلوبة لها فيحصل للطالب  
 العلم الاجمالي ملك الكثرة وتكون بحيث تتماز عما عداها عنده  
 فالعلم الحاصل من تلك الجهة العلم الاجمالي وعلى الوجه الذي  
 اذا الكثرة كونهما جريبات يتوقفها تحصلها على الوجه الجزئي

وقد اقرض بعض المتأخرين علينا ان الكثرة  
 ليست بيقينية فضلا عن ان يكون علمية  
 وتلكا وجهها بولامة منبجها علم ان المراد الكثرة  
 المطلوبة من حق كل طالبها ان يعرفها  
 والحق الحقيقي بالقبول ما اورثه الكثرة  
 ولا يحصل حوله الا به او المذكور ولا  
 المتأخر المذبذبة

ان المراد من حق كل طالب الكثرة  
 الكثرة المطلوبة من حق كل طالب  
 في العلم الاجمالي

ان العلم الاجمالي حاصل على وجه الجزئي كما يشهد بقوله  
 في البرقيات كمن في العلم الاجمالي  
 على وجه الجزئي  
 ان العلم الاجمالي حاصل على وجه الجزئي كما يشهد بقوله  
 في البرقيات كمن في العلم الاجمالي  
 على وجه الجزئي

ان العلم الاجمالي حاصل على وجه الجزئي كما يشهد بقوله  
 في البرقيات كمن في العلم الاجمالي  
 على وجه الجزئي

ومفصلة بالأحرف من باب أو الباء المشددة على ما أحده وذا على تقدير  
الحكاية لا يكون إلا بعد الشروع في تلك الكثرة وتخصيل كل منها فكيف يكون  
مقدمة للشروع فيها وإلا لم يكن العرف انشأ بقوله وحصل الشعور بها  
أي العلم بالأحوال بتلك الكثرة بتلك الجهة أو بسبب تلك الجهة بتلك  
الكثرة قبل الشروع فيها أي في تلك الكثرة والشروع في الشيء التلخيص  
ولو يخرج منه فصيحة ما راجع إلى الكثرة والبناء صلة الشعور فيكون  
على معنوا الضمائر الأخرى لكن قولنا بتلك الجهة محذوف عنها  
على سبب ذكره أو العبر للجهة والبناء سببية وصلة الشعور مقدرة وهو  
قولنا بتلك الكثرة وأمر التفتيح سؤال وإنما كان في تصور الكثرة  
المبترطة بالجهة بخصوصها بتلك الجهة من حق كل طالبها إذ لو لا  
فأما أن لا يتصورها أصلا فيمتنع طلبها إذ هو توجه النفس  
نحو الشيء وتوجه النفس نحو المجهول المطلق من جميع الوجوه فح واما  
أن يتصورها لكن لا بخصوصها بل بوجه شامل لها ولغيرها  
فلا يتصور طلبها بخصوصها إذ التطلب كدونه فعلا اختياريا كما  
لا يتصور بدون ارادة تتعلق بخصوص المطرف لم يتصور بخصوصها  
حيث قلنا زعمنا عما عدنا بل بوجه عام لم ينبعث منه شعور اليها  
بل الفرد منها فلم يتم عنده المطرف عن غيره فلا يتحقق ارادة  
تتعلق بخصوصها فيمتنع التطلب ولأن اندفع الإطباتها من حيث  
انها جارية لذلك الوجه العام الشامل لها ولغيرها فبعضها ان يكون  
الطلب إليها غيرا فببقت ما بعينته ويضيق وقتها فيما لا يعينه  
وإذا ان يتصورها بخصوصها لكن لا بتلك الجهة بل يتصور كل واحد

هذا الكتاب في شرح الفقه في الأصول  
 في أصول الفقه في شرح الفقه في الأصول  
 في أصول الفقه في شرح الفقه في الأصول

من تلك الكثرة فخصه ما يقتصر على تنجزه الكثرة بل عدم تنجزها  
فقال هذا الحقيقي وهو ما يقع على الطالب من فوات شرط  
 كما عينه ويوما يكون من الكثرة المطلوبة وما من عن طرف الآفة  
 وشرط من الزمان الما لا يعينه وهو الأكبر مما أتى به كمن  
 ركب ذلك في حينه فخصه بشرط عشوائي فائدة للام التام غير  
 ان المناسبة انا ذكر في جميع الاقسام اذ الاقتضار على فائدة  
 القسم الثالث وهو التقيضي والخالص عن التفسير بقوله اذا  
 لشيء والاشبات في الكلام المقيد بتوحيه ان المقيد وهو بيان  
 قوله بتلك الجملة الا ان يقال اذا تعدد قصور كل محضه يكون  
 اذقانه مصر وفا في شرط الطلب الذي هو قصور الطلب فلم  
 يحصل بعد فلا يتصور الفراغ منه الا تحصيل المط فبقوت ما عينه  
 وهو المط ويقنع وقته فيما لا يعينه وهو شرط المط واذا غمره  
 فيصرف شرط من الزمان الا تحصيل الشرط فربما لا يسبح باقر زمانه  
 تحصيل المط او يملك تحصيل الشرط فيشفا عن <sup>القصور</sup> عن الطلب بعد الشرع  
 فنقص الا الفتوات والتضايح والتضايح وبالحمله فائدة الا لاشارة  
 ايضا الا من من الفتوات والتضايح واما بيان حصول الامن  
 من الفتوات والتضايح عند موقتها بما تملك فانه في  
 من قصور مثلا حكما برسمه فقد تمكن تملكنا تاما من ان يعلم كل  
 مسئله ترى علمية انما منية ام لا بواسطة حصول مقديتين كلياتين من  
 طرد اليومف وحكمه بان بضمها الا حصرا سهلة الحصول  
 فيحصل له مطلب به فبذلك مماثل من سلك طريقا ايشاهو

فانه يقتصر على ما يقتصر على  
 فانه يقتصر على ما يقتصر على  
 فانه يقتصر على ما يقتصر على  
 فانه يقتصر على ما يقتصر على  
 فانه يقتصر على ما يقتصر على

او شعور بالدم

المعروفة بمعنى ما ذكره من فائدة اعادة لفظ ان يعرف من فوائد تفسير الحديث به  
وهو التنبية على المغار بان الاول بمعنى التصودان بزج والثاني  
بمعنى التصديق فهو خبير افندي

يجب على الطالب تصديق تلك الفائدة  
او لو لم يجب على الطالب تصديق تلك الفائدة  
اما ان يصدق في فائدة مختصة بما عينة  
واما ان يصدق في مرتبة عليها في الواقع  
واما ان يصدق معتد بها في النظر  
المرشقة تعرض في تحصيل ذلك  
الكتفة  
واما ان يصدق بوجه عام  
واما ان يصدق بوجه كل  
الكن لا يجوز ان يصدق في فائدة مختصة بتلك الفائدة المذكورة من حق الطالب اذ لو لم يصدق  
ولا يجوز لفائدة مرتبة عليها في الواقع بفائدة كذا فاما ان لا يصدق بفائدة فية فيستحيل اذ امر عليه  
ولا يجوز ان يصدق معتد بها في النظر  
ولا يجوز ان يصدق بوجه عام  
ولا يجوز ان يصدق بوجه عام  
فيجب على الطالب تصديق تلك  
الفائدة فكرو

لكن خوف الامارة فانه على البصيرة في اعادة لفظ ان يعرف من فوائد تفسير الحديث به  
الذي هو ان يعرف فانيها ان يصدق في مرتبة عليها في الواقع  
واما اعتقاد الطالب معرفة مرتبة عليها في الواقع ومعتد  
بالنظر المرشقة تعرض في تحصيل ذلك الكثرة فيصيرها بان السهمي  
المغالي فانيها هو ان كان ذلك التصديق بغيره فانيها هو ان كان  
بهذا الكثرة بمعنى التصديق اعطف قوله فانيها على الصبر المنصوب  
في قوله ان يعرف فانيها بل اعادته تنبها على ذلك وانما كان التصديق  
الكن لا يجوز ان يصدق في فائدة مختصة بتلك الفائدة المذكورة من حق الطالب اذ لو لم يصدق  
ولا يجوز لفائدة مرتبة عليها في الواقع بفائدة كذا فاما ان لا يصدق بفائدة فية فيستحيل اذ امر عليه  
ولا يجوز ان يصدق معتد بها في النظر  
ولا يجوز ان يصدق بوجه عام  
ولا يجوز ان يصدق بوجه عام  
فيجب على الطالب تصديق تلك  
الفائدة فكرو

والاصل ان الفائدة مقيدة باحد  
كونها مرتبة وكون ترتبها في الواقع  
وكونها مختصة بها وكونها عينة  
وكونها معتد وكون الاعتماد بالنظر  
المرشقة تعرض له قوله خبير افندي

منها فانبغات الشوق الواحد بخصومه دون واحد ترجع بلا ترجح  
او يصدق بفائدة مختصة بها لكن لا يصدق بما هو متعين بان  
يصدق بان لها فائدة تختص بها فلا ينبغي من شوق البصر  
الواحد بخصومه دون واحد لان الاصل الفائدة مشتركة بين  
جميع الافعال ومجرد الاختصاص ليس امرا شوبقا ينبغي  
الشوق لاجل الية دون غيره واما كون تلك الفائدة مرتبة  
عليها في الواقع ومعتد بها فانيها هو ليرداد الطالب بعد الشروع  
جدا ايا جده وجهده على انه يتميز وثا ايا سر وره و



وتلك ذرة لوجهها انما يتبينها ويعتقد حصوله مما شرع فيه ولا يكون  
 نسبة الى غيره حيث لا تدركه او عرفها ولو اعتقد بها الا  
 عليه في زمانها اعتقادها في انشاء نسبة لعدم وجود ان النسبانية  
 بين ما يعتقد ترتيبه وبين ما حصل له تنبيه عنها بل فائدة في نظره  
 فيقع فتور في نسبة ولو اعتقد بما لا يقدر به ما يترب عليه  
 لقد العرف كذرة منه عينها وبنك بعترف جده ويصنف ائمة  
 فالعيب الملاية ترتيب عليه فائدة الاملا او يترب عليه لا يقدر به  
 ثم اعلم ان كل امر ترتيب على الفعل فهذا من حيث انه على طرف  
 الفعل واما ثمانية سمي ثمانية ومن حيث انه يترب عليه وعمرته  
 ونتيجة سمي فائدة فهما يتغيران اعتبارا او بوجان الافعال  
 الاقربا يركب وغير بالكن الفائدة منها ما يكون حاملة للفاعل على  
 الاقدام على الفعل فمن حيث انها مطلقه للفاعل سمي عرضا و  
 من حيث ان مصدر الفعل لاجله سمي حاملة ثمانية فالغرض والعلة  
 الثمانية تحتلجان البضاعتين او من ما لا يكون كذلك كالعنق  
 على كثر لمن توجه اليه ازيادة صديقه وفعاله تعالى من هذا القبيل  
 فان كنا فرائد حجة ومصالح الاحصاء ومع ذلك غير معطل بالاعراض  
 عند اهل الحق كما بين في موضعه فالمراد بقاعدة العلم ثمانية تدوينه  
 وتصله واعلم ان من حق الطالب ايضا ان يعيد في جمود صوغية  
 موضوع تلك الكثرة ان كانت الكثرة من العلوم المدونة  
 يحصل له زيادة تمييز للسط من غيره وزيادة بصفة في شروعه  
 لان ثمانية العلوم في ذاتها لا يميز اعتبارا عند القدم بحسب تمايز

تدوينا  
 العيب على ثلثة اقسام  
 الاولى حقيقي وذلك  
 اذ لم يتصور فائدة ما  
 والثاني عيب عرفي  
 وذلك اذ لم يتصور  
 فائدة فائدة بها  
 بالنظر والاشقة  
 والثالث عيب  
 في النطق وذلك  
 اذ تصور فائدة معتد  
 بها لكن لا يكون مطلوبا  
 عند الطالب

اعلم ان موضوع المنطق المعقولات الثانية  
والبحث فيه عن المعقولات الثانية ومعناها  
بيان المعقولات الثانية لان الانسان يتفكر  
او لا يتفكر او يتفكر على نحو ان مثلاً ما  
فاحساس متحرك بالازدحام وهو في العقول  
الاولى ثم يتفكر ثانياً غير ما يقع وقوعه  
وهو المعقولات الثانية ثم يتفكر ثانياً وهو المعقولات  
ايضاً على قياس خاص

الموضوعات فلو قال وان يعرف موضوعها ان كانت هي العلوم  
المقدمة اه لم تفصيله بلا كلفة والنتقام من قول جبري  
العلماء وحصل الالفه وما يقال من ان قوله وحصل القول  
اشارة اليه بطريق اذ لازم واردة المطلوب اذا التفت  
بموضوعه موضوع العلم يحصل العلم الاحتمالي بحسب العلم فهو  
بان مع كونه محلاً للمعاداة على خلاف ما يتبادر من الالفه فغير  
قيد وهو قولنا ان كانت من العلوم المدونة لكثرة الكثرة  
من العلوم وغيرها وبان لازم اعم لكونه لازماً لمعرفته برسوخ  
بقوله ان يعرفها بتلك الجهة والتقدير بقوله ان لا دلالة للعلم  
على الخاص باحدى اللات الثلاث والقول بان الاخرين  
مذكوران صريحاً لا يتبين ولا يفتى من جود واعلم ان المقصود  
الاصلي بهما انه جبري عادة العلماء في اول تصانيفهم على  
الشور يتوقف العلوم اذ لان كل علم كثره تضبطها جهة واحدة

العلم في كل علم دون واحد فكيف تجد  
عليه ككثره اذ الالفه والكثرة لا يجتمعان في فرد  
قدت المراد ان العلم في الالفه قبل جعله واحداً  
الوجهين كثره والالفه اذ لا يرد في العلم  
في موضوعه الالفه على اجزاء العلوم ثلاثة  
في الالفه كثره في موضوعات  
روحية الالفه اعتبارية ومصاد  
فالوجه الاعترافية  
والكثرة في جميعها  
في كل واحد  
قرشد ان ترى

وجرى على الملاحة  
ظاهره هو ان المتكلم  
من الالفه ان يكون  
لا يمتد فيلزم ان يكون  
للمسائل  
وهو باطل  
مقصوده التبيين  
على رعاية الامور  
والقاية والموضوع  
عدم ملاحة  
مسائل كثر الالفه  
حزازي شعاعاً فقه  
لازم بل هو حوال  
احناف  
احناف  
سيا

ان يعرفها بطريق  
بها كثره نظيرته يحتاج  
من حوال طالب كثره  
التعليم حيث التي بالتحصيل  
المحصونة المدونة كثره  
تقدم الالفه باضافة  
علماً واحداً كان اول  
اعلم ان المسئلة التام  
احتماله بالالفه والكثرة  
وهي حيث يحصل في الالفه  
ووجه

باعتبار كثره بعض  
كثير موضوعات  
باعتبار كثره  
مسائله على واحد  
الرفع في العلم ويطلق  
اشارة اليه كثره  
فانها تارة في  
واحدة واختلاف  
باحتلاف اعتبارات  
فوجدت في

وحدة وتعتبر بالشيء واحد بعد ما كانت منعقدة في نفسها  
 وشك في ذلك فكذلك انما امر ذاتي على اشار اليه بقوله الشيء  
 هذا مرفوعة على انه صفة لجهة وحدة واما امر عرضي على ما سيجي والغير  
 في قوله باعتبار ما راجع الى جهة الوحدة الذاتية وتقديم الصلة  
 للاسم تمام لا الحرف والمحرف اصاحي بالنسبة الى غير جهة الوحدة او ما عداها  
 من الجهات بل تقدم الاشكارة على واحد اذ جميع مسائل جميع العلوم  
 متشركون في انها تصديقات واحكام فليجوز على الوجه ومع ذلك  
 لم يعد علما واحدا ولم يستحسن اقراؤه بالمتدين والتعلم بل جعل  
 طائفة طائفة وجمعة كل طائفة علما خاصا وليس ذلك الا  
 بواسطة امر ارتباط به بعضها ببعض وصار المجموع به مختار عن  
 الطوائف الا ان لم يواد كان ذلك الامر موضوع العلم بان يكون من  
 موضوعات مسائل راجعة الى الشيء واحد او غايته بان يحد  
 مسألة الغائية فالجهة الوحدة الذاتية اي الموضوع ككونه امر ذاتيا  
 لا يكون تلك الكثرة باحثة عن احوال اذ الكون خارج عن الكثرة  
 عارض لها فلا يكون امرا ذاتيا فان شرح شامح حيث قال وهي  
 اي جهة الوحدة الدائمة كونهما اي ملك الكثرة باحثة البحث للغة  
 التخصيص والتقيس وفي الاصطلاح يطلق على معان ثلثة الاول  
 المناظرة والمباشرة والنتائج اثبات النسبة الالجابية او البلية  
 المراد في بحث الموضوع وبينه وبين النتائج عموم من وجه والمراد  
 بكون الكثرة باحثة كون البحث واقعا فيها لا ان تقسم باحثة

نسبة  
 صفة موصوفة  
 نسبة تسمى

مسألة برهان ذكره لنور علاوة  
 عقيدة وازايين صرا وانشاز  
 الاكادير واحتكاشية  
 مجاز عقلا واطرفه تسمية  
 قيسلندن

في جملة الفتنه الاصا والاشكارة  
 وفي الاصطلاح اي النظريات  
 من الحائرين في النسبة بين الشئ  
 انظر في النصاب

تسمى نسبة  
 كما في  
 نسبة  
 لكونه  
 لانه

وهذا ابتداء على ان المسائل مبرجات وسجيات  
 ما يتعلق به

لنصا وقرهنا في اثبات النسبة الالجابية بالاشكالات وتحققها الشامح  
 به وبنوعيات اثبات النسبة البلية بالاشكالات وتحققه بدون  
 النتائج في اثبات النسبة الالجابية بدون الاشكالات وبنوعيات

ويهتد عن الاعرابية التي هي شئ واحد كما عن الاحوال المستقلة  
 المذات الشئ واحدا ما بلا واسطة بل كما في الوجود الاول او بها بطل امر  
 بساوية جزئية كما في اوجارها فكلية عن ذاتها على المحل وبسبب زيادة  
 تحقيق لهذا العلم ثم كبر الموضوع جهة الوحدة باعتبار رجوع موضوعها  
 المسائل اليه وكذا ما جئنا عن احواله مما عرفت بلاحق وجهه الوصفية  
 الذاتية في الموضوع مما ان المحل ذاتي ايضا بقوله ان يمتد بسبب الوحدة  
 باعتبار كونه محلات المسائل المكشوفة راجعة اليه كما قيل محمول العلم  
 ما يحل اليه محمولات مسائل فقلت نعم لكن لم يعتبر المحل في الوحدة  
 لكون المقصود من العلم بيان احوال الموضوع والمحلات صفات تتطلب  
 لذوات الموضوعات ومن يراها تسهم بقولها في تمايز العلوم بتمايز  
 الموضوعات بالبحث في هذه الفن عن احوال شئ واحد او  
 اشياء متباينة وفي ذلك عن احوال شئ واحد او اشياء متباينة  
 اخصها ولا يعتبر ان يرجع المحلات اليها سيما ولا تمايزها بل لان  
 لا يعتبر التمايز بالمحل بل ان علم واحد يمكنه الاستتمالة على طرف  
 كثيرة من المسائل فان قلت بلين تماما وجه قولهم العلم به المحلات  
 المنتهية قلت كما تشبهه لبيان ان المقصود في العلم نسبة  
 المحلات الى الموضوعات وبيان احوالها بقوله وان كان وحدة ذلك  
 الشئ الواحد المبحث عنه وحدة حقيقة كالعدد والموضوع علم الحيات  
 او اعتبارية بان يكون الشياء متعددة متباينة بقوله كما في امر  
 واحد اما ذاتي كما في اقسام المقدار التي تشاركه في علم الهندسة وكما في كتاب  
 والسنة والاجام والقياس التي تشاركه في الدليل الذي هو جزمها

في احوال شئ واحد او اشياء متباينة  
 في احوال شئ واحد او اشياء متباينة  
 في احوال شئ واحد او اشياء متباينة

في احوال شئ واحد او اشياء متباينة  
 في احوال شئ واحد او اشياء متباينة  
 في احوال شئ واحد او اشياء متباينة

وقد نرى في ان في احوال شئ واحد  
 في احوال شئ واحد او اشياء متباينة  
 في احوال شئ واحد او اشياء متباينة

علم اصول الفقه اعرضه كذا في صفات ~~علم~~ العلم كذا في الاشارة الى العلم  
 الاصلية التي هي الغاية في العلم كالمعارف التي هي الغاية في التصديقية و  
 التصديقية كذا في الاشارة الى المعارف التي هي الغاية في العلم  
 المنطقي عند من يقول موضع المنطق المعارف التصديقية والتصديقية  
 وكذا من عند من يقول موضع المنطق المعارف الثانية في واحد حقيقة  
 حقيقية كذا قيل وفيه بحث ووضوحها ايضا في وجه واحد وفيه وجه اخر  
 الوجه ليس من الرعد اليه لكن هذه الجهة شتى الجهة الاولى الذاتية  
 في امرها شتى باعتبارها ايضا السائل المكثرة علما واحدا لكن الجهة الثانية  
 امر اذا تباها افضل ورحمان على الثانية كونها امرا وضيا على ان الغاية  
 تابعة في الوجود للعلوم التابعة للوضوحات فيه كذا في وجه من العلوم  
 فلثانية تبعية للجهة الاولى في الوجود ايضا وذلك الامر الوضوح السماوي  
 بجهة الوحدة الوضوحية كذا في تلك الكثرة التي في العلوم الالائية كالمج  
 والمنطق مثلا والآلة واسطة بين الفاعل ومفعوله وصول اثره اليه  
 كالميثاق للتحقق وصول اثره الذي هو المنطقية الحسنة والمستتاع  
 اي تلك الكثرة غائية واحدة اي كونها متشركة في الغاية وقد شاع  
 في بعض حيث فسر الجهة الوحدة الوضوحية باستتاع الغائية وهي نفس  
 الغائية ثم اعلم ان الالائية وان كانت مختلفة بالعلوم الالائية التي تكون  
 الة لتحصي شئ اخر غير مقصودة في نفسها لكن الغائية لا اختصاص لها  
 يعلم ووجه علم اذا من علم الآلة غائية وفائدة ينرتب عليها لكن العلوم  
 الغير الالائية وهي لا يكون في انفسها الة لتحصي شئ اخر بل كانت  
 مقصودة بذواتها غائبا حصولها انفسا واما العلوم الالائية فغائبا

حاصلها  
 التلخيصات

بحثا حاصلها ان القول بكونها المعلومات  
 واحدا اعتباريا والمفردات الثانية  
 واحدا حقيقيا تحكيه وهي تحقيقه  
 قوله لم يوافق

الشارح ما يوجد في المجاز والعلانية  
 والقريبة لكن لا يوجد في المجاز

الفرق بين العلم والمعلوم  
 بالاعتبار بالالائات  
 بجهة الوحدة الالائية  
 ضابطتها لها حقيقة

حصول غير ما كان غلبت فعله لا يكون غاية العلوم الغير الالهية كونه  
 وحدة عقلية لكون ضروريا عنها على ان كونه الشيء غاية لنفسه غير مفترق  
 او غاية الشيء على له ولا يتوقف صدور عليه الشيء لنفسه فقلت القارة انما رتبته  
 كالفنية للعلمية والمخروج فانه قلت بان كسما ما هي فان الامر مشاهة علميا  
 قلت كما سبق لا يتعدل فانه غاية لا يكون بحسب وجوده العقلي على ان  
 بحسب وجوده الاصل فاللزم كون تلك العلوم التي هي موجودة ذات ذواته  
 وقصور عقلية باعتبار وجودها في الذهن لا بد وانما بل يقدر انما اذا  
 نفسة ثم قبل تحصيلها على غاية نفسها باعتبار وجودها في العزيم  
 بدو انما كما اذا حصلها فانها في تكوينها حصوله بدو انما في الذهن و  
 لا شك في تغاير الاعتبارين ويخرجها باعتبار عن نفسها باعتبار  
 كذا قالوا اول الفنون ثمانية وعند ان معنى كونه غاية العلوم الغير الالهية انها  
 ان غاية تحصيلها في الامر الباعث عليها هو انفسها لا غير اعتبار اصلا  
 يعني ان العلوم التي فاتها انفسها وحصولها بدو انما كما تطبقه على  
 ما قبل ليس فانية خارجة عنها فكيف بعد الغابات جرة وحدة  
 عقلية الا ان يقال حصولها خارجة عنها ايضا وبالجملة لكثرة كل  
 علم عبارة عن مسائل كثيرة مضبوطة بجملة وحدة الالهية او  
 عقلية كالمعاداة العلماء العادة بعد الفيل الاحتياط بها الى دام  
 وقوله او كثر واذا قل سميت نادرا في اول تصانيفهم على تقديم ما هو  
 يهينة الشورى والمعرفة الاجمالية بمسائل العلم موفقة بتغير في العلوم  
 ورسما باجدهم المحدثين في اصله كما عادت انما على تقديم رسم العلم  
 باعتبار واحد من المحدثين على المقاصد لئلا يميز علم المطعم عند الطالب

وجود الظل على  
 الغاية بحسب وجود  
 الاصل في مثلها  
 عقلية براد تصور  
 ايد قبل التحصيل  
 اشتهر بوجود  
 ظلي وبعد الفيل  
 وجود اصيل  
 الود

عن قوله فيجوز ان يكون اليم محذوفه ويكون على بصيرة كالتية ويجوز تعليق قوله  
 بتعريف العلم على تقدم الشهور بما يقتضيه بسببه وقوله وغايتها عطف  
 على الشهور بتقدير المضاف اي جازما على علم على تقدم بيان غايتها وكذا  
 قوله ويرضونها ويجوز عطفها على تعريف العلم بتقدير في خبر البناء بتقدير  
 ذلك المضاف اي على تقدم الشهور على العلم على بيان غايتها ويرضونها  
 وعطفية على تعريف العلم وجعل الشهور بمعنى التصديق يستلزم ان يكون  
 البناء على الشهور بهذه الاعتبار وسببه باعتبار العطف عليه و  
 عطفه على صلة الشهور المحذوف تحت قللة والعلامة حيث جرت عادتهم  
 في بيان تفتيح تصانيفهم على تقدم العلم باجد المراتب وبيان  
 موضوعها وغايتها على الشروع في ما يلزم الكليات المتعلم كن ركب  
 على بيان عمياء وجنبط جنبط عشوا الشروع في الشيء التلبس به ولو  
 يجوز من الجزاء بقصد حصول الكل اذا لا يقال من خروج من دار بقصد  
 المسيرة في شرف في سوا الهند مثلا وانما يتوهم موضوع الفن كتعريف  
 النجات الحكمة فلكونه في المبادي التصورية لانه يتوقف عليه التصديق  
 بموضوعية الموضوع اذا الموقوف عليه هناك تصور موضوع الفن تصح  
 ان كنت ذافطة والام بسلك الحوزة المسلك المتعارف فيما بينهم  
 الفاء فصية متفرقة رومانة الى الارجاء فتقول مقتضيا على شراهم موقعا للنطق باعتبار  
 على سرته عاوة العلم الجملة الاولى الذائبة المنطوق اي المفهوم الظاهر الا على التي الت بل جميع المسائل  
 او وطالما بسلك المحصورة المعبر عنه بل يفظ المنطوق فانه لفظ المنطوق بل جميع السماء  
 الملحق العلوم كالنحو والصرف وغيرهما يطلق على المسائل الجزئية المحصورة  
 وعلى التصديقات بتلك المسائل الشخصية وعلى الملكة الحاصلة

قوله ولما بسلك  
 المعنى او فانا  
 جرت العادة  
 المعبود عاوة العلم  
 فتقول والتميز  
 اول معنى الاول

قال الشيخ في التمارين الاولى  
 صفة لحيروف تقدم الكلام  
 فتقول في تعريف المنطق  
 الكاشف باعتبار الجهة الاولى  
 قول خبير

منطق مقبول  
 مشبه بمرز مشبه  
 نقلا اوله  
 مشبه بنطق بطق  
 نطق ظاهري نطق  
 باطنيد نطق ظاهري  
 ما للخصم فيه

وجه الغاط صفة  
 ما ذكره بان المراد  
 بقوله المنطق  
 نقوله اقول

امام  
 والراه بالكلية ملكة استحضار كليه نقل اوله  
 او ملكة استحضارها على اعتبار  
 ان عنده ما يكفي في استعمال  
 الباقي وكما ينص  
 شايه وخبره اخرى

وان كانت تلك الصديقات شخصية  
 لان الاعراض هي شخصية  
 محالة ولا شيء تلك التصديقات  
 الى





استعداد مختص بالاستعداد الذي يكون هناك واسطة في العرض  
 غير ان اول وبالذات في العلم من سببه بشرط ان يكون ذلك  
 الواسطة متاوية له في جهة كان او خارجا على ما هو التحقيق فالعرض  
 الذي ان يكتسب اليه بالواسطة كما في اللاحض لا يرب او يربها  
 تاثير في الشيء بواسطة اللاحض سواء كان جزءا او خارجا كما في  
 اللاحض للابيض بواسطة كونه جسم او خارج اللاحض كالجسم  
 العارض للحيوان بواسطة كونه انسانا او البياض كالجسم  
 الهاء بواسطة النار فيسمى اعراضا غيرية اليها انما يكتسب بالذات  
 غير ما عرابة بالقياس اليها والعلوم لا يثبت فيها الا عن الاعراض  
 الذاتية لموضوعاتها اللاحقة في العلم ان يثبت فيه عن اللاحق  
 المطلوبة لان لكل شيء استعدادا مختصا به ترتب عليه بسبب  
 الاستعداد انما مخصوصة يستعمل اللاحق المطلوبة وتطلب العلم  
 لكونها حال الموضوع في الحقيقة واما لان المترتبة بسبب استعداد  
 غير مختص فهي بالحقيقة حال الامر الذي في ذلك الاستعداد مختص به  
 كالامر اللاحق او اللاحض او البياض فيقيد الاعراض بالذاتية بغير  
 التوضيح ويتم التعريف برونه لما ليس في العلم ما يثبت عن عرضه  
 الغريب حتى يدخل فيما يثبت عنه فيخرج بقيد الذاتي فيكون قولا  
 احترازا وما يثبت ان يعلم ان امره ان يثبت في العلم عن الاعراض  
 الذاتية للشيء ان يربح البحث فيه اليها بان يجعل موضوع العلم  
 موضوع المسئلة ويجعل عليه ما هو عرض ذاتي لا ويجعل نوع موضوع  
 المسئلة ويجعل عليه ما هو عرض ذاتي لذلك النوع او ما يربيه

واعلم ان العلم حينما اعتبر بالواسطة في العرض  
 في هذا البحث وقد عرفت ان تلك الواسطة هي الحقيقة  
 الفردية التي يتوكلها في وجودها في الطبيعة  
 وحدها عندها من تلك الوجود الطبعي كانت  
 ذاتية لفرد موجودها في الذات وتوجد غيرها  
 في الوجودات بالعرض صرح بذلك الرئيس وغيره  
 من المحققين قد جسد

الواسطة ثلثة اقسام واسطة في العرض  
 سفنة تلك تحريك واسطة في العرض  
 بواسطة البحر واسطة في الاشياء مقدما  
 دلائلي واسطة في الشئ الواسطة  
 ذات عرض تلك تارة يارزى يارزى  
 لغوي كفي بواسطة القلة واسطة في الشئ

لازم ان يكون بشرط ان لا يتجاوز عموم موضوع العلم  
او يجعل عرض الزمان او يوزع موضوع الاستدلال ويجز عليه  
والعرض الزمان لا ولا سائر اعم بالشرط المذكور فلا يرد ان الموضوع  
الذاتي بالعرض المذكور من زمان يكون في مقتضيات الذات  
والتزم به ان يكون محمولات كسبل العلم امراض ذاتية لموضوع  
العلم ان يترك من ظاهر العبارة ان تكون الموضوعات في سبل  
موضوع العلم اذا ظهر عن البحث عن الاغراض الذاتية للشيء  
في العلم محل الاغراض الذاتية فيه عا ذلك الشيء الذي هو موضوع  
العلم وكما ان الامر كذلك ان كان من علم من العلوم محمولها  
وموضوعها الا محمولات الثمرات انما اخفى من موضوعاتها  
وموضوع الثمرات انما اخفى من موضوع العلم قوله ما يبحث  
في العلم عن الاغراض الذاتية لموضوع محمول ومفصل ما ذكرنا في  
ناقله لك وما يقال من ان العكس الذي هو التفاضل اما في  
الاطلاق او في سبيل التقابل اذ لم يرد ذلك الشيء في محموله  
الى ان يصير نوعا مخصوصا متميها بقوله كما حركة والسكون  
بالنسبة الى الجسم فيرد عليه ان محمولات الثمرات العلم  
وان كانت متشابهة في سبيل التقابل لكن الموضوع مما يبحث  
في المحمول الى ان يصير نوعا مهيئا فلا يكون عرضا ذاتيا و  
لقد اظننا الظل في هذا المقام ليجتنب الناظر باهرق المراد يكون  
مما نزل في اقسام الافهام وتوحيق اجناس طويلا كما لا غرضنا  
ببلا يتفهم فكيف العليز ويصف هذا المخلص من العلم في هذا التحقق

ان فلكه

فكأن كانه من غير ان يكون من الاثر من الذاتية واصله على المحل او المخصوص  
 انه علم بكل خبر الاثر من الذاتية المصورات والتصورات والتصديقات عليها  
 والمراو المعلومات المصورة والتصورات والتصديقات والمراو بالمعلومات  
 المصورة الا صورها حاصل صورها في العقل في ذاتها مع الاذعان  
 او التصديقات ما حصل اذراكها بما وجد بالاذعان لتعقباتها  
 او لا وتقومها الدرر على وجه الاذعان معتبرة تلك المعلومات  
 من حيث تصرفها اي نفع تلك المعلومات في الايضال التي في  
 الايضال العقل الى تحصيل المحاولات لتصورية او تصديقية تولد  
 من حيث تصرفها في سببها حال من التصورات او التصديقات  
 او وصف لها كما في قولنا الاثنان من حيث هو وجوده والهيئة من  
 حيث هي ان اذ المقصود ان المتصورات او المقصودات بما  
 ليس مطلقا موضوع المنطق بل مأخوذة ومعتبرة من حيث  
 تصرفها في الايضال والسرف ذلك انه لو كان البحث من احوال المعقولات  
 مطلقا ليزم ان يكون جميع مسائل العلوم من المنطق اذ لا سمح  
 يبحث في علم الاثنان احوال احد المعلومات كما قيل موضوع الكلام  
 المعلوم من حيث يتعلق اثبات العقائد الدينية فلا بد من التقييد  
 ثم ذلك العهد من حيث تصرفها في الايضال الى صحة كونها موصولة  
 او ما يتوقف عليها الايضال الايضال وما يتوقف هو عليه ايها  
 من الاوضاع الذاتية المحسوسة عنده في المنطق المطلوب اثباتها  
 بالبرهان فانها محل محمولات مسائل المنطق كونها راجعة الى  
 الايضال وما يتوقف هو عليه الايضال وما يتوقف هو عليه محمول وهو

المنطق

ادراك الوجود في ذاته يوقف عليه الابدان

ما يحل اليه لا يكون تلك الابدان بل الوجود هو قوامه  
وذلك لان الموضوع وجوده بحيث ان يكون مسلم الثبوت في  
العالم فلا يثبت الموضوع ولا يثبت العلم بل العلم على من  
حي انتهى الى موضوع بين الثبوت كما لوجوده والبرهنة وذلك  
ان حقيقة العلم اثبات للاشياء الذاتية للشيء على ما هو معنى  
المهلية البرهنة ولا شك انها توقوف على البرهنة البسيطة لان  
ما لا يعلم ثبوت لا يطلب ثبوت شيء له وما قيل ان قد يكون  
الادعاء المطلق والاحوال المطلوبة هي الايضال التي  
تترتب بان الايضالات الخاصة اخضع من موضوع المنطق  
فلا يكون مطلوبة كما مر في مرة ومن قال الصبر في تعريفها  
الى الاشياء الذاتية فان الموصول جزءه وان كان هو المعلومات  
لكنها ما لم يتحقق بتلك الاحوال لا يصير موصلا ولا جزءه فان  
المعلومات ما لم تعرف جزبا او قطعا لا تكون جزء موصول  
والم تعريفها او رسما لا يصل الى الكيفية ولا يتميزه فلتلك الاحوال  
مدخل في الايضال فتح ما فيه من تصحيح ما قصدت الاشارة  
الى ان الموضوع محدد كيات به بان مبين واعلم ان هذا  
بالمعلومات التصورية في هذا التعريف ليس من المعقولات  
الشارحة بل المعلومات التصورية التي تنطبق عليها المعقولات  
الثانية كغروم الحيوان كمن واهية في ضبط هذه المعاني فان منها  
شبهها للبيان ولا تقصر عن ولا تفجر صحتها في انفعال  
من لا طقار والاطالة اذ ليس لها عرض سوى البيان والافعال

ط  
بالبرهان اذ البرهنة عليه انما هو  
المطلوبة والاعراض الذاتية

قلبت بيان

واعلم

فان مدارح العلامة واعني الحواضر الذاتية للمعقولات الثانية  
فلم يقل او للمعقولات الثانية عطفا على الصودرات والصدقات  
مع انه اخص الثانية الى ان هذا مذهبنا كما لا يخفى  
قر حسن

بكتابة او  
تفسير الخ  
تلك حاذق  
من قوله او  
المنطق

اشارة الى بقوله او المنطق  
المعقولات الثانية مشكلة او كسبية كقوله في المشركين  
او كذا مع ان المعقولات كذا او عند الآخرين كذا لا يشك  
والاشارة الى ما في المتن من ان له حدين حتى يقال  
ان الحد لا يقبل العسمة فخذ بالقوة وكس من الشكرين  
الاشارة الى ان الثانية هي الاحوال العارضة للشيء بحسب  
الشيء التي لا الوجود الوجودي بخصوصه مدخل في مروه  
هو كذا ويقول من قال هي لا يقبل الوجود في حصول  
في الذهن سميت بها كونهما مستعملين في المرتبة الثانية  
فالكلمة مفلا الاخرى انه لا يمكن ان يقبل معنى الكلمة الا بعد  
تعقل مفهوم يعتبر مروه وكذا الجزئية فان منبث الصفات  
المفهوم بالكلمة والجزئية انما هو حصول العقلي فالجزئية  
من الحواضر الذاتية ولا مدخل العرض الوجود العيني وما شتم  
من ان كل ما حصل في الخارج فهو جزئي معناه ان كل ما هو  
موجود في الخارج فهو بحيث اذا حصل في العقل كان ما في  
والجزئية لان ما هو في الخارج فهو بحيث انه لا يتعرض لجزئية  
لا يقال كون الطولية والجزئية عن الحواضر الذاتية والمعقولات  
الثانية محل تامل لان الكلمة عبارة عن كون المفهوم بحيث  
لو حصل في العقل لم يتبع فرض صدقه في الكبرين وجزئية عبارة

فله حكمة البصيرة وقد سماها صاحب المطالع بالحقائق  
حيث قال ذهب هذا التحقيق الى ان موعه المعقولات  
الثانية لا من حيث انها ما في في الدنيا ولا من حيث انها  
موجودة في الذهن فان ذلك وطريقه فالسفيه بل من حيث  
انها تفصل الى جهود او يكون لها نفع في اليبصار  
انتهى كلامه فخر خير

واعلم ان هذا من بسطة وهي التي تطلب بها  
وجود الشيء او الوجود كقوله لنا هذه الحركة  
تطلب بها وجود شيء او كقوله في المتن  
كقوله لنا هذه الحركة دائمة او لا دائمة  
فان المطلوب فيه وجود الوجود والحركة  
وقد اخذ في هذه فان غير الوجود  
الحركة والرواد وفي الاولى شيئا واحد  
وهو الحركة فلذا كانت مركبة بالنسبة  
الى البسط فالوجود في البسط  
محمول في الحركة رابطة على ما تقدم  
في محله فخر خير

قوله بان الاتصالات الخاصة اعني من موضوع  
المنطق فتكون من عرض الفرية بطبيعة  
العدد وهي لا يوجد عنها كما في الجواب  
معلوم من سبق من المحن من قوله  
وما يبهون ان يعلم ان المراد  
بالجس في العلم  
الحق

اعيانا اقول الاول هو الذي يعقل في المرتبة الاولى  
والمعقول الثاني هو الذي يعقل في المرتبة الثانية والمعقول  
الثالث هو الذي يعقل في المرتبة الثالثة وكذا قالنا في  
تفصيلنا لفظ الناس فاننا للمعقول الاول اذا تعقلت  
كونه غير مائع ودقوع الحركة فهو المعقول الثاني وانما  
تعقلت غير المائع على اثنين من حيث ان يكون له عدد وان لم يكن له  
فهو المعقول الثالث

والخاصة توجه النفي ههنا الى القيد مع ثبوت اصل الفعل  
وهو الاكبر وينادى بالذهن البهيم يجعل المخرج كالعدم فانما  
تقره هنا انقول ان المتبادر توجه النفي الى القيد وهو في الخارج  
وهو المراد فنقول وفيه نظر لان تلك الالوان المنزلية  
وهو غير معتبر في التعاريف فهو حليد  
قوله كقوله القضية وهو ما يجمل بالصدق  
والكذب

قضية وصفية  
تسمى بغير  
بالموضوع

قوله هو الاحوال التي لا يوصف بشئ بها باعتبار وجوده  
الخارجي انما في الامور التي من الامر في العتبات في المعنى  
الاصطلاحي للمعقولات الثانية وقد اخرج من العوارض  
اشارة الى الامر الاول وقد لم يأت ان يكون في ان  
المراد اخذ هذا الامر من القول المذكور وهو انما  
لم يوصف من حال وجوده في الخارج يفهم منه انه  
يوصف بهما امر حال وجوده في الذهن فالموضوع الذي  
عبارة عن الاحوال التي توصف بهما هو الذي يوصف  
في الخارج واعني الذهن فاذا توجه النفي الى القيد في الاصل  
وهو الوصف فيكون في الذهن وفي المعدوم ان توجه النفي  
والاشارة الى القيد وعكسه امران مخصوصان الى المقام  
والاول هو المتبادر وقد يتوجه الى القيد والمقيد جميعا  
كقوله وما الظالمين من خصمك حميم ولا تخفيع يطاع  
اي التفاعلية ولا طاعة وقد يتوجه الى الفعل فقط من غير  
اعتبار سبق القيد كقوله تعالى ولا يصروا على ما فعلوا  
وهو يعنون بمعنى انهم اصحوا مع قطع النظر عن الاتصاف بالعدم وقد يتوجه النفي  
القيد الى النفي نحو عارضته انما ما فان معناه تركت الاكوار

منه وذلك وهذا الكون من  
الاحوال التي لا يوصف بشئ بها باعتبار وجوده  
هذا على قول الجمهور ان  
يرشد كذا في كتابهم ثم اوردوا ان  
الظالمون على امر جريا حقيقيا ح انه  
لا يقال ان قول انما امرهم بهما نفس الامر  
وهو وصفه لا يبين ان الوجود الذي هو  
بغير القضية وصفية يبين ان الوجود الذي هو  
وهو في ذاته في المعدوم من حيث هو  
الغيب والاحوال التي لا يدخل فيها الوجود  
في الخارج كالقيد بل هو العارضة للشيء  
الوجود وما لا يدخل العروضة كشيء من الوجود بل كالموجود  
الماهية كانت متصف به وعارضته هي لها كالموجود  
فيسمى لازم الماهية فعلى هذا قولنا لا يجاد في البناء  
اي لا يوصف بما اي تلك المعقولات الثانية امر حال كونها  
ذلك الامر موجودا في الخارج صفة كاشفة للمعقولات  
الثانية مرادها بما معناه الاصطلاح اي المعقولات الثانية  
هي الاحوال التي لا يوصف بشئ بها باعتبار وجوده خارجي بل  
هي من العوارض الزاهية العارضة لكشياء بحسب وجودها الذهني  
فان يكون النفي راجعا الى القيد وهو قولنا في الخارج فلا ينقض  
بالمعدوم

بالمعدوم

بالمعروف المتفصل في الدرر الاول لان العدم المتفصل في الدرر  
 الاول كذلك التفصيل ليس في العدم بل في الوجود  
 كما حقق من ان هذا القول لا يوافق في ذاته فلا يكون  
 هو الاعم لعدم التعلق بالعدم في الغير في الذين

والثاني ما يوافق به عاين هو ان  
 من العدم لان الثانية على ذلك ان  
 الى لا يوافق بها لان يكون صفة كالصفة والآلا

تتعلق بالعدم المتفصل في الدرر الاول فاش من العقول  
 العام من تحقيق المراد ومن فله الاهتمام بتدقيق الكلام وما

بناك يجب ان يكتب في حواشي وحقون يكون من بابها  
 باقية بنيت ظهر عليه ظهور نار القرى ليلها علم ان العقول

التي هي هي العقول التصورية العارضة للاشياء باعتبار وجودها  
 الذهني سواء كانت تلك الاشياء معلومة تصورية او تصديقية

مفهوم الكمال العارض لمفهوم حيوان والانس ومفهوم القضية  
 العارضة لقولنا الانس كانت فان منها الصرافة باجمال

الصدق والكذب الذي هو مفهوم القضية انما هو باعتبار حصوله في  
 الذين فان العقل بلا حظ مفهوم قولنا الانس كانت ثم

يقرب الى الواقع وحكم عليه بانه يحتمل ان يطابقه او لا يطابقه  
 كي انه بلا حظ او لا مفهوم الحيوان ثم يقرب الذين وعمر وحكم بانه

صادق على كثيرين ومشارك بينهما ومن هنا قيل ان العقول  
 الثانية لوازم بيته بالمعنى الاعم فلا ترفع الى قول من قال ان العقول

عالمه ولا ناول المحاكم

التي هي كما المعلومات فتميزت بتميزية وتقدية فتميزت فتميزت  
 المنطق على تقدير ان يكون المقولات التي هي واحدا ايضا اعتبارا  
 لا حقيقة على تقدير كون المعلومات امرا واحدا ايضا حقيقة والفرق  
 حكم فهد الكلام بعيد من التحقيق بمراد واذا وجدت ما تلي عليك  
 من الجينات فاستمع لانتقوا عليك من الابيات فقول الابيات  
 التي تعرض لها المقولات التي هي اعني معروفها من اسمي  
 المقولات الاولى لتعلقها في الدرجة الاولى التي هي مندرجة تحت  
 المقولات التي هي التدرج الجزئي تحت الكل كقولهم ان  
 التدرج تحت مفهوم تحت الالوان تحت النوع وللمقولات  
 الثانية احوالها ما تشمل ويسير الى المقولات الاولى  
 ليست هي مستقلة فيها لكونها موصولة بمتوصل ومنها  
 ما لا يشمل ولا يسري اليها بل تنقص مما لكونها من العوارض  
 الذهنية والاحوال في كل كلي فان من احوال الالوان ما لا يتصل  
 بهو بل ينصف به باعتبار شئها صحتها لكونها كائنا وقائما وقاعدا  
 ويكثريا ومنها ما لا يسير الى الافراد ولا يشملها كونه كائنا  
 ونوعا ونوعا الى غير ذلك والمنطق لا يجتنبه عن جميع  
 الاحوال المقولات التي هي بل عن احوالها العارضة لها  
 باعتبار المقولات الاولى المندرجة تحتها ولذا لم يطلق يجتنب  
 عن احوال المقولات التي هي بل تجتنب حيث ينطبق الى  
 تشمل تلك المقولات التي هي على المقولات الاولى التي  
 استعمالها على جزميات اي لا يجتنب في المنطق عن ال

قد استعملت الالوان على جزئياتها استعملت  
 عن استعمالها على الاجزاء الى



قوله اللاحقة لها اي اللاحقة للمعقولات الثانية  
 بسبب المعقولات الاولى فان المتصف بالايصال  
 الى الجهول هو الحيوان الناطق وبوجه اخر تصف  
 الجملة التامة به كما هو

قوله فبحسب الفاء ينتج ان اي جملة المعقولات الثانية باحوال  
 كلية نحو قوله التام موصلا الى الكثرة فان هذا الحكم سار  
 الى الحيوان الناطق وازداد يتوزع حال الحيوان الناطق  
 من جهة القاعدة بان يقال الحيوان الناطق حر تام وكذا  
 تام موصلا الى الكثرة فهذا موصلا الى الكثرة

قوله الثانية وهو يستعمل في الخارج  
 والكانت لها شبيهة اخرى كما يستعمل في  
 الخارجية الثانية المطلقة ليست موجودة  
 في الخارج

قوله المعقول الحسي والنوع هذه المصطلحات  
 كلها معقولات ثان

واعني الزاوية للمعقولات الثانية مطلقا عن احوالها اللاحقة  
 لها من حيث انطباقها واستمرارها في المعقولات الاولى فبحسب  
 احكام كلية باعتبار المعقولات الاولى فتسمى تلك الاحكام  
 وتنادى اليها وتعرف احكامها بتلك الاحكام الكلية فتدعى  
 بحرية اليها لكونها تلك المعقولات الاولى من حيث موضوعها  
 لا من حيث الكمية المشتركة في تلك الاحكام الكلية وبهذا  
 صار يربط المنطق قوانينه فروعها من قوانين الكتب  
 يحكم في كل التام بان يوصل الى الكثرة وعلى الجنب بان يتوقف الايصال  
 الى المعقولات متبادرا رجوعا الى الايصال ما يتوقف عليه الايصال  
 فيعرف به حال الحيوان الناطق وحيوان ان كانت محالها  
 او الموصول انما هو الطابع المتصورة من حيث هي هي القضاء  
 الكلية المشتركة في تلك الاحكام الكلية الى صفى كسلكه  
 الحصول في قول الحيوان الناطق مثلا قد تامة يوصل الى الكثرة وهذا  
 من مسائل المنطق فينتج ان حيوان الناطق يوصل الى الكثرة  
 ويقال ان قولنا العالم متغير وكل متغير حادث شكلا قول  
 والشكل الاول ينتج بل ينتج لكن ينبغي ان يعلم ان من  
 قال موضوع المنطق المعلومات انه لا يتكرر لخص الموضوع الذي  
 في مسائل المنطق معقولات ثانية وانه يربط بالمعلومات  
 المتصورة مفهوما فان مفهوم المعلومات المتصورة كالكلمة  
 معقول ثان وان من قال موضوع المعقولات الثانية كم برده  
 الا ما صدق عليه مفهوم المعقول الثاني كم مفهوم الجنس والنوع وحق

والقسم الثالث من الفهم هو الفهم النوعي الذي هو  
 ما يتصل به من الصفات والصفات التي هي  
 لها آثارها في العالم الواقعي والالتفات  
 الى هذا هو المقصد الذي هو المقصد الثاني  
 في الفهم في التفرقة بين الذات والصفات  
 التي هي المتعلقة بالذات والصفات التي هي  
 المتعلقة بالصفات. ان يكون حكمها  
بما هو الحكم بالذات والصفات مما هو  
 في الخارج فهو الفهم الثالث في الفهم  
 احوال الخارجية ولو كان من الماهية ولا يدخل  
 النصف مما الماهية باعتبار الوجود الخارج  
 في الخارج اولا ولا في المعلوم المتعلق في الدرجة الاولى المقوم  
 العنقا. اذ يمكن ان يتصف به الوجود الخارجي كيف وقد عده  
 من الظاهر الممكن للافراد اعلم انهم عدهوا الشيء والوجود  
 والاسمان وتظايرها حتى الماهية والاستماع والوجود من  
 المعقولات الثانية وقال العلامة الشرف في حاشية التحرير  
 حصل ان الشيء المعدودة من المعقولات الثانية هو الشيء  
 المطلق فان ما وجد في الخارج من اشياء مخصوصة ولا يتغير  
 في ذلك ان الحيوان المطلق لا يوجد في الخارج وما وجد فيها  
 فهو حيوانات مخصوصة فيكون ان يكون من المعقولات الثانية

التفريق بين  
 للافراد

يتخلل بين

صغرى كماله الحصى لا يتعدى  
 مائة بل كماله هو صغرى كماله  
 برزق الوجب هو صغرى كماله  
 مجموع كماله عنوا ان هو صغرى كماله  
 او لكونه مثلا كماله عن صغرى كماله  
 سلك برزق زيد عن صغرى كماله  
 لانها عن كماله عن صغرى كماله  
 فلما هو المصوب

لان جوانا ان يستعمل الاعراض الغريبة فان قلت  
 هو كماله طبيعي وهو ما يتفق في الوجب من الابدان قلت  
 لا يلزم من الامتناع في الابدان في الاستعمال الاعراض  
 الغريبة لا يقال ان الشئ والمكن والوجوه والادوية هي  
 وقد قسموا الى اقسام كثيرة هي الغريبة والاشياء  
 لانها في قولهم من المعصية والاشياء في قولهم  
 ضربه كماله في العقل لا يقال ان يكون له اثر او موجود في جميع  
 اجسامه في القوة فيكونها تلك الخصائص المعصية والقائمة

صغرى كماله

القائمة المعصية من المعصية والقائمة

قالا المنطق قانون ولا يخفى ان المنطق  
 من الاشياء تفسرها وحدة واعتبار  
 ضطها يكون اتمها واحدا اعتناها  
 وباعتبارها واحدا يكون صغرى كماله  
 المنطق هي التي تفسرها واحدا صغرى كماله  
 وهو التكميل باللسان ونطق بالامر وهو الادراك  
 معنى المنطق لان القوة المنظمة للظاهر  
 والباطنة انما تحصل في القانون او كماله  
 عما جمعه جزئياته يعرف احكامها جزئياته  
 كقولنا نهاية الفاعل في رفع فانها قضية  
 كماله معطوف وشا على ارفع زيد في قوله  
 زيد ورفع عمر وجماعتهما في رفع ارفع زيد في قوله  
 فان اردت ان تسمى الرفع في رفع جميع ما في  
 بقوله زيد في قوله زيد في قوله فاعل  
 وكما قاله في قوله زيد في قوله

قائمة المعصية من المعصية والقائمة  
 وقائمة المعصية من المعصية والقائمة  
 في قولهم لان كل مسئلة منية قانونا للمنطق هي جزئياته  
 في كماله فانطلاق القانون في المنطق يعرف العقل بكلمة  
 اشارت الى ان تلك القوانين لا تستر كماله وحدة تفسرها  
 تجعلها كماله واحدا بمنزلة قانون واحد والقانون والاصطلاح قضية  
 كماله شتى منها احكام جزئيات موضوعها اي يعرف منها  
 القضايا التي يحكم فيها على اخص موضوعها بان يجعل موضوع تلك  
 القضايا محكوما عليه بموضوع تلك القضية وتعمل صغرى تلك القضية  
 الكلية كبرى هو امره بقوله القانون امر كل تنطبق على جزئياته هذا شئ  
 تلك القضايا فهو امره استخراجها من تلك القضية يسمى تعريفها لكن  
 عليه رتب القوم بان سائل العلوم موجبات محتملة كلية حتى حكم  
 بان مهمات العلوم كليات فالامر جزئيات موضوعها جزئيات  
 لها زبادة مملكت بموضوعها بان يتوقف تحقها وصدقها على وجود تلك

صغرى كماله

انما هو في حيز العقل والشرط انما هو في حيز العقل  
 لا يتوقف على وجودها في حيز العقل بل يتوقف على وجودها في حيز العقل  
 السلب لا يتوقف على وجودها في حيز العقل بل يتوقف على وجودها في حيز العقل  
 حيز العقل لا يتوقف على وجودها في حيز العقل بل يتوقف على وجودها في حيز العقل  
 يكون لها حيز في حيز العقل بل يتوقف على وجودها في حيز العقل  
 او ساكنة في حيز العقل بل يتوقف على وجودها في حيز العقل  
 على ما له في حيز العقل بل يتوقف على وجودها في حيز العقل  
 المستقل في حيز العقل بل يتوقف على وجودها في حيز العقل  
 والخاص في حيز العقل بل يتوقف على وجودها في حيز العقل  
 لها ما يملكه في حيز العقل بل يتوقف على وجودها في حيز العقل  
 خصوصاً في حيزها والاصل في حيزها انما هو في حيزها  
 في حيزها وفاقلة كما انها فاقلة الشيء وهو العقل في حيزها  
 وفروعها انما هو قانون يعرف به بالعقل ومفصلة في حيزها  
 الوارد على الفكر الناظر في مادة مخصوصة وقاسمه لكون الفكر  
 المطلق موضوعاً لتلك القضايا بالاسماء بالقوانين اذ لا يحل  
 تكفر الفطرة الا بتبيين المعرفة في حيزها انظاراً بحجزية وفردية  
 والا لما وقع الخفاء عن العقلاء الطالبين للتحقق المهارين  
 عن الخفاء والغلط والضبط الانظار بحجزية ومعرفة احوالها  
 والبحث عنها مفصلة متعقب بل منوز لكثرة ما بل لعدم تناسلها  
 اذا الافكار بحجزية ترايد بوجوبها ما يتلحق الافكار والاشياء  
 فالمقصود الاصل معرفة احوال الافكار الجزئية بتفاصيلها اذ هي

قانون منقول اصطلاحي  
 مشبه به دونه شبهة نقل  
 وجه مناسبت  
 التوصل  
 التي يتوصل  
 المصلحة

او معنى الاصطلاح في حيزها  
 جهتها المعنى عندنا الخفى  
 نقلها في حيزها

احضاء بيان

المعهود للنظام

المقصود بالبيان ان الفكر يمكن ان يعلم بغير  
 مفصلة للامر من العجز و عدم الفعالية المنطقية التي  
 بذلك و مضمونها ايضا باكثره و حكمه انما يخرج من  
 و انتموا انما هؤلاء بل لا يكونوا في حقا بالسبب و انما  
 المعلومات يمكن ان تكون اما موصولة و غير موصولة  
 لتبينها بالعلم الى معرفة تلك الجهول المقصود  
 فيكون انما العلم انما هو في حقا بالعلم اليقيني  
 منها في حقا بالعلم اليقيني و انما هو في حقا بالعلم اليقيني  
 انما هو في حقا بالعلم اليقيني و انما هو في حقا بالعلم اليقيني  
 المعلومات يمكن ان لا يكون الا بالعلم اليقيني و انما هو في حقا بالعلم اليقيني  
 يمكن ان يكون علم اليقيني ما من علم الا و متفاداه اليقيني  
 و يمكن ان لا يتنقص بل يتم غير العلوم ايضا انما من مطلوب  
 الا و قد يحتاج في تحصيلها و وجه الصواب الى استعمال المنطق فان  
 وقع بدونه فربما يغير رام و من هنا تطابقت الراء و تضادت  
 العقول انما هو انما على ان تعلم المنطق فرض على كل مسلم و الفكر  
 عند المتقدمين مجموع الحركتين حركة من المطلوب المشهور و يتجوز  
 المعلومات لتحصيل مبادي مكتسبة و من ان يتها حصول المبادي  
 و حركة من المبادي الى المطلوب بترتيب تلك المبادي و من ان  
 يتها حصول المطلوب و عند المتأخرين الترتيب اللازم للحكمة  
 الثانية لكن ذهب الامام الرازي الى ان الفكر هو الامور

في حقا بالعلم اليقيني  
 في حقا بالعلم اليقيني  
 في حقا بالعلم اليقيني

من المتأخرين

المتممة لمكن الخوان بالغاوان وانما الخوان كاستعمال  
المرتب مع كل الخوان كاستعمالها من الامور المختلفة  
وهذا انما هو من انتم في حاله انتم الامور المختلفة  
ستعلمه للطوبى وهو نور بعينه المارة والصوره مع  
الوقوفنا او ضدنا او من انتم في حاله انتم الامور المختلفة  
بعضها كونه من انتم في حاله انتم الامور المختلفة  
لاصحة في انتم في حاله انتم الامور المختلفة  
بالحق من انتم في حاله انتم الامور المختلفة  
خطا وانما اوله في حاله انتم الامور المختلفة  
انتم في حاله انتم الامور المختلفة  
الانتم في حاله انتم الامور المختلفة  
الانتم في حاله انتم الامور المختلفة  
الانتم في حاله انتم الامور المختلفة  
الانتم في حاله انتم الامور المختلفة  
الانتم في حاله انتم الامور المختلفة  
الانتم في حاله انتم الامور المختلفة  
الانتم في حاله انتم الامور المختلفة

الثانية









من الخرافات وكان ذلك اعتبارا من ان الحق  
البياني بين المعاصدين في بيان الصوريات  
التي هي الكاشفة عن الصوريات اي المباحث المتعلقة  
بالصوريات الكاشفة عن الصوريات  
التي هي صوريات عليا واصغر من ان  
التي هي صوريات عليا واصغر من ان  
التي هي صوريات عليا واصغر من ان  
التي هي صوريات عليا واصغر من ان

اي المباحث المتعلقة بالقضايا  
واحكامها اي الاحكام والشرائط  
بما احكام القضايا بالانها تحكم على القضايا باعتبارها  
القضية او البرهنة الكلية تنعكس موجبة في ثبوت ولا يقال القضية  
جبهية بجزئية عند الموجبة الكلية وان صح ذلك والآخر وبالذکر  
مع ان ذرجهما في القضايا لانهم كانوا يجعلون الاحكام في باب  
مقابل الباب القضايا او كما جمعها بهما للمناسبة اراؤا النبي على  
ذلك فلم يكتف بذكر القضايا مع شمولها للاحكام فاصحاحها  
المباحث المتعلقة بالقضايا واحكامها اي الموضوعات الاكثريه  
في هذه المباحث انواع القضايا واحكامها فلام وان لا يحسن  
بين القضايا واحكامها لان القضايا موضوع لهذه المباحث  
وليس احكامها موضوعات حقيقة لشي من المباحث

ومفاهيمها

ومفاد ما الى المقاصد في البرهان العقلي سواء  
 كانت بحسب التصديقه الاولى الاصليه الاولى الاولى  
 او العقلي مطلقا مطلقا مطلقا مطلقا  
 بكلا الاعترافين الاول والثاني والثالث والرابع  
الاول الثاني الثالث الرابع  
الاول الثاني الثالث الرابع  
الاول الثاني الثالث الرابع  
الاول الثاني الثالث الرابع  
 من ان اقوال العقليين في البرهان العقلي  
 يحصل وحدها مفادها بما كانت تحت الفهم الاول والثاني  
 حقيقيا سواء المبادى والمقاصد وبيان البرهان العقلي  
الفريق الاول والثاني والثالث والرابع  
 فيعيد عن حق من حق من حق من حق من حق  
 لكنه بعيد عنه اخرى مراصل ولا تستوعب البرهان العقلي  
 بالاتباع وان كان مسلك النظر الاول والثاني والثالث والرابع  
 مصليا على اجزائه البرهان العقلي ولو كان العلايق وطول البرهان العقلي  
 شرح الكتاب عن اخره او رغبت الحج او مبهر العشر  
 عن الكتاب على ان هم المحصلين من مفاد هذه مفاد هذه

ومفتيا على رسول الله صلى الله عليه وآله  
 المعتمرة عن السيد العبد الفقير المذنب  
 في وقت الضيق في شهر الثوال المعظم في سنة  
 شهر ربيع الثاني والفرج ببلدة  
 سلطانية حماة العربية  
 في كل سنة وبليدة

7

رسالة  
الشيخ  
الشيخ

وصف  
المحتوى

